

جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع المعالجات والحماية التجارية
إعلان رقم ٣ لسنة ٢٠٢٠
بشأن بدء إجراءات تحقيق مكافحة الإغراق
ضد الواردات المغرقة من صنف عيدان مدرفلة ومجدولة
لتحوية الخرسانة ذات منشأ أو المصدرة من الصين وتونس وتركيا
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار
الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، ويشار إليها فيما بعد بـ «اللائحة» .
وافقت السيدة وزيرة التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٤ على توصية اللجنة
الاستشارية بإعلان بدء التحقيق والنشر بالجريدة الرسمية وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة ،
وذلك على ضوء النتائج التي توصل إليها قطاع المعالجات التجارية ويشار إليه فيما بعد
بـ «سلطة التحقيق» .

أولاً - الإجراءات :

تلقت سلطة التحقيق بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٩ شكوى مؤيدة مستندًا من الصناعة
المحلية من الشركة المتحدة للأسلاك (السويدى) تتضرر فيها من الواردات من صنف عيدان
مدرفلة ومجدولة لتحوية الخرسانة ويشار إليها فيما بعد بـ «الصناعة المحلية» تدعى فيها أن
الواردات من صنف عيدان مدرفلة ومجدولة لتحوية الخرسانة المصدرة من أو ذات منشأ
الصين وتونس وتركيا ترد بأسعار مغرقة وتبسيط إعاقة مادية للصناعة المحلية .

قامت سلطة التحقيق بفحص دقة وكفاية البيانات التي وردت بالشكوى المقدمة
وبتاريخ ٢٠٢٠/٤/١ تم إخطار سفارة كلٍ من جمهورية الصين الشعبية وتونس ،
وبتاريخ ٢٠٢٠/٤/٢ تم إخطار سفارة تركيا في مصر بقبول الشكوى .

قامت سلطة التحقيق بإعداد تقرير للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٥ والتي قامت بدورها برفع توصيتها للسيدة وزيرة التجارة والصناعة باتخاذ إجراءات بداء التحقيق والنشر بالجريدة الرسمية .

ثانياً - الصناعة المحلية :

الصناعة المحلية التي تقوم بانتاج المنتج المسلح هي صناعة ولديه لم تكن موجودة في مصر من قبل وبالتالي فإن الشركة مقدمة الشكوى - الشركة المتحدة للأسلاك (السويدى) - يمثل إنتاجها (١٠٠٪) من إجمالي الصناعة المحلية ، ومن ثم فهو تمثل الصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨

ثالثاً - المنتج المعنى :

عيidan مدفلة ومجدولة لتقوية الخرسانة .

اسم المنتج باللغة الإنجليزية : Pre - stressed Concrete Steel Strands

التصنيعة المتعارف عليها : مجدولات الصلب الخاصة بالخرسانة سابقة الاجهاد .

يخص المنتج المعنى للبند التالي :

73089010 من التعريف الجمركي المنسقة

رابعاً - فترة التحقيق :

فترة التحقيق في جانب الإغراق من ٢٠١٩/١٢/٣١ إلى ٢٠١٩/١٢/١

فترة تحليل الواردات هي السنوات الميلادية ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩

خامساً - الإدعاء بالإغراق :

استندت الصناعة المحلية في إدعائها بالإغراق على مقارنة أسعار التصدير للمنتج المعنى المستورد من الصين ، تركيا وتونس إلى مصر مع أسعار البيع بالسوق المحلي في تلك الدول عند نفس المستوى التجارى ، وأسفرت هذه المقارنة عن وجود هوامش إغراق لا يمكن إغفالها تزيد عن (٢٪) من سعر التصدير .

سادساً - الإدعاء بالإعاقة التادية :

ادعت الصناعة المحلية أن الزيادة الكبيرة في حجم الواردات المغرقة من المنتج المعنى من الصين وتركيا وتونس والتي تزيد عن (٣٪) من إجمالي حجم الواردات من كافة دول العالم إلى مصر تسببت في إعاقة الصناعة المحلية عن تحقيق المؤشرات الاقتصادية المخطط لها بدراسة الجدوى المعدة قبل بدء النشاط .

سابعاً - قوائم الأستلة وجمع المعلومات :

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قوائم الأستلة إلى المنتجين والمصدرين الأجانب المعروفيين ، وغير المعروفين من خلال سفاراتهم بالقاهرة .

كما سيتم إرسال قوائم الأستلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفيين للمنتج المعنى . على أنه يتعين على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصدرين الأجانب ومستوردي المنتج المعنى أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأستلة وذلك في غضون خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية حتى يتسكنوا من تقديم ردودهم في التوقيعات الزمنية المحددة .

كما يتعين على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأستلة لسلطة التحقيق في غضون (٣٧) يوم من تاريخ الاستلام .

ثامناً - أسلوب العينة :

وفقاً للمادة (٢٤) من اللائحة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواء في حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية أو من أصناف المنتج المعنى .

(أ) استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصدرين/ المنتجين الأجانب :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضرورياً اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المنتجين/ المصدرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركائهم أو شركاتهم وذلك خلال (١٥) يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية :

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج المعنى الذي قامت الشركة المعنية بتصديره إلى مصر في الفترة من ٢٠١٩/١١/٣١ حتى ٢٠١٩/١٢/٣١

المبيعات بالكمية والقيمة بالنسبة للمنتج المعنى الذي قامت الشركة المعنية ببيعه في السوق المحلي للدول المشار إليها في الفترة من ٢٠١٩/١١/٣١ حتى ٢٠١٩/١٢/٣١ الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج المعنى .

الأسماء والأنشطة المحددة لمجمع الشركات المعنية والتي تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما (تصدير وسوق محلى أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج المعنى .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق في عملية اختبار العينة .

ويتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضي ضمناً الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمصدرين / المنتجين الأجانب ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمصدرين / المنتجين في الدول محل التحقيق .

(ب) استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضرورياً اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركائهم وذلك خلال (١٥) يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية :

٦ الواقع المصرية - العدد ٩٠ تابع (ج) في ١٦ أبريل سنة ٢٠٢٠

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس واسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

إجمالي كمية وقيمة مبيعات الشركة من المنتج المعنى داخل السوق المصري في الفترة من ٢٠١٩/١٢/٣١ حتى ٢٠١٩/١/١

إجمالي عدد العاملين خلال الفترة من ٢٠١٩/١٢/٢١ حتى ٢٠١٩/١٢/١

أنشطة الشركة فيما يخص المنتج المعنى .

حجم الواردات بالكمية والقيمة بالجنيه المصري التي قامت الشركة باستيرادها لأغراض

إعادة البيع داخل السوق المصري في الفترة من ٢٠١٩/١٢/٣١ حتى ٢٠١٩/١٢/٣١

أسماء وأنشطة جميع الشركات المعنية والتي تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما وذلك بالنسبة للمنتج المعنى .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتى من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

وبتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشتملها العينة ، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يتضمن الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقيق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشتملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للموردين ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للموردين .

(ج) الاختيار النهائي للعينات :

يتعين على جميع الأطراف المعنية التي ترغب في تقديم أى معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات أن تقوم بذلك خلال الفترة الزمنية المحددة .

ويمكن لسلطة التحقيق أن تقوم بالاختيار النهائي للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التي أبدت استعدادها لأن تشتملها العينة .

يتعين على الشركات التى تشملها العينة أن ترسل الردود على قوانين الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة فى هذا الإخطار كما يتعين عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق .
وفي حالة عدم وجود تعاون كافٍ ، يجوز لسلطة التحقيق أن تستند فى نتائجها على أفضل البيانات المتاحة .

تاسعاً - عقد جلسات الاستماع :

طبقاً لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يجوز عقد جلسات استماع بمقربة سلطة التحقيق لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض آرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابى لسلطة التحقيق يتضمن الأسباب المحددة لطلب الاستماع على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها فى عقد هذه الجلسات وذلك فى غضون (٢١) يوماً من تاريخ نشر هذا الإخطار بالواقع المصرية .

عاشرأ - زيارات التحقق الميدانية :

طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية فى مقارها للتحقق من دقة المعلومات المقدمة .

حادي عشر - التوقيتات الزمنية :

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات لسلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد جلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (٩، ٨، ٧) المذكورة فى هذا الإعلان .

إثنى عشر - عدم التعاون :

فى حالة رفض أى طرف من الأطراف المعنية تقديم البيانات المطلوبة أو عدم تقديمها فى المهلة المحددة ، الأمر الذى من شأنه إعاقة مسار التحقيق ، أو تقديم بيانات غير دقيقة أو مضللة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق استخلاص النتائج وفقاً لأفضل البيانات المتاحة لديها وفقاً لنص المادة (٨-٦) من الاتفاق والمادة (٣٥) و(٢٧) من اللائحة .

ثالث عشر - الملف العام :

تبين سلطة التحقيق أثناه، فترة التحقيق كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة التي تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال ملفها العام وتتاح هذه المعلومات لكافة الأطراف ذات المصلحة بقرار سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائي .

رابع عشر - الإجراءات المؤقتة :

قد تلجأ سلطة التحقيق إلى فرض إجراءات مؤقتة وفقاً لأحكام المادة (٤٤) من اللائحة .

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة .

قطاع المعالجات والحماية التجارية .

أبراج المالية - البرج السادس - الدور التاسع .

شن امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني .

رئيس قطاع المعالجات والحماية التجارية .

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ .. ٢٠٢

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ .. ٢٠٢

بريد إلكتروني : ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

١٣٥٩/٢٥٧٥٩ - ٢٠٢٠/٤/٢٢ - ٢٠١٩/٢٥٧٥٩